ثالثا الخبر الشارع بوقوعه لم يكن لانكاره معنا وهل من فرق بين انكارهم هذا وانكارهم
بما يخبر به من امور الاخرة وقد استشكل بعض الناس هذه الاصابة فقال كيف
تعمل العين من بعد حتى يحصل الضرر للمعيون واجيب بان طباع الناس تختلف
فقد يكون ذلك من سم يصل من عين العاين في الهوى الى بدن المعيون وقد نقل
عن بعض من كان معيانا انه قال اذا رايت شيا يعجبني وجدت حرارة تخرج من
عيني ويقرب ذلك بالمراة الحايض تضع يدها في انا اللبن فيفسد ولو وضعتها
بعد طهرها لم يفسد ومن ذلك ان الصحيح قد ينظر الى العين الرمدا فيرمد
وقال المازري زعم بعض الطبايعيين ان العاين ينبعث من عينه قوة سمية
تتصل بالمعين فيهلك او يفسد وهو كاصابة السم من نظر الافعا واشار الى منع
الحصر في ذلك مع تجويزه وان الذي يتمشى على طريقة اهل السنة ان العين انما
تضر عند نظر العاين بعادة اجراها الله تعالى ان يحدث الضرر عند مقابلة
شخص اخر وهل ثم جواهر خفية اولا هو امر محتمل لا يقطع باثباته ولا نفيه ومن
قال ممن ينتمي الى الاسلام من اصحاب الطبايع بالقطع بان جواهر لطيفة غير مرئية
تنبعث من العاين فتتصل بالمعيون وتتخلل مسام جسمه فيخلق الباري الهلاك
عندها كما يخلق الهلاك عند شرب السم فقد اخطا بدعوى القطع ولكنه
جايز ان يكون عادة ليست ضرورة ولا طبيعية انتهى وهو كلام سديد وليس المراد
بالتاثير المعنى الذي تذهب اليه الفلاسفة بل ما اجرى الله به العادة من
حصول الضرر للمعيون وقد اخرج البزار بسنده عن جابر رفعه اكثر
من يموت بعد قضا الله وقدره بالنفس قال الرازي يعني العين وقد اجرى
الله العادة بوجود كثير من القوى والخواص في الاجسام والارواح كما يحدث
لمن ينظر اليه من يحتشمه من الخجل فيرى في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل
ذلك وكذا الاصفرار عند روية من يخافه وكثير من الناس يسقم بمجرد النظر
اليه ويضعف قواه وكل ذلك بواسطة ما خلق الله تعالى في الارواح من التاثيرات
ولشدة ارتباطها بالعين وليست هي الموثرة وانما التاثير للروح والارواح مختلفة
في طبايعها وكيفياتها وخواصها فمنها ما يوثر في البدن بمجرد الروية من غير اتصال به
لشدة خبث تلك الروح وكيفيتها الخبيثة والحاصل ان التاثير بارادة الله تعالى
وخلقه ليس مقصورا على الاتصال الجسماني بل يكون تارة به وتارة بالمقابلة واخرى
بمجرد الروية واخرى بتوجه الروح كالذي يحدث من الادعية والرقى والالتجا
الى الله تعالى وتارة يقع ذلك بالتوهم والتخيل فالذي يخرج من عين العاين
سهم معنوي ان صادف البدن لا وقاية له اثر فيه والا لم ينفذ السهم بل ربما رد على
صاحبه كالسهم الحسي سوا انتهى ملخصا من فتح الباري وغيره وقال ابن القيم والغرض

العلاج

٣٣٨

العلاج النبوي لهذه العلة من المعوذات والرقا الاكثار من قراة المعوذتين و
والفاتحة واية الكرسي ومنها التعوذات النبوية نحو اعوذ بكلمات الله التامات
من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ونحو اعوذ بكلمات الله التامات التي لا
يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرا وبرا ومن شر ما ينزل من
السما ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرا في الارض ومن شر ما يخرج منها ومن شر
فتن الليل والنهار ومن شر طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق بخير يا رحمن
واذا كان يخشى ضرر عينه واصابتها للمعين فليدفع شرها بقوله اللهم بارك عليه
كما قال صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة لما عان سهل ابن حنيف الا بركت عليه
ومما يدفع به اصابة العين قول ماشا الله لا قوة الا بالله ومنها رقية جبريل للنبي
صلى الله عليه وسلم كما رواه مسلم باسم الله ارقيك من كل شي يوذيك من شر كل ذي نفس او عين
حاسد الله يشفيك باسم الله ارقيك وعنده ايضا من حديث عايشة كان جبريل
يرقي النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى باسم الله يبريك ومن كل دا يشفيك ومن شر حاسد
اذا حسد ومن شر كل ذي عين واخرج مسلم من حديث ابن عباس رفعه العين
حق ولو كان شي سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا وظاهر الامر
للوجوب وحكى المازري فيه خلافا وصحح الوجوب وقال متى خشي الهلاك
وكان اغتسال العاين مما جرت العادة بالشفا به فانه يتعين وقد تقرر انه يجبر
على بذل الطعام للمضطر وهذا اولى ولم يبين في حديث ابن عباس صفة الاغتسال
قال الحافظ ابن حجر وقد وقعت في حديث سهل ابن حنيف عند احمد والنساي
ان اباه حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج وساروا معه نحو ماء حتى اذا كانوا
بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل ابن حنيف وكان ابيض حسن الجسم والجلد
فنظر اليه عامر بن ربيعة فقال ما رايت كاليوم ولا جلد مخباة فلبط سهل اي
صرع وسقط الى الارض فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تتهمون
من احد قالوا عامر بن ربيعة فدعا عامرا فتغيظ عليه فقال علام يقتل احدكم
اخاه هلا اذا رايت ما يعجبك بركت ثم قال اغتسل له فغسل وجهه ويديه و
ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخلة ازاره في قدح ثم صب ذلك الما عليه
رجل من خلفه على راسه وظهره ثم كفي القدح ففعل ذلك فراح سهل مع الناس ليس
به باس قال المازري المراد بداخلة ازاره الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الايمن
قال وظن بعضهم انه كناية عن الفرج انتهى وزاد القاضي عياض ان المراد ما يلي جسده
من الازار وقيل اراد موضع الازار من الجسد وقيل اراد وركه لانه معقد الازار
ورايت ما عزي لخط شيخنا الحافظ ابي الخير السخاوي قال ابن بكير عن مالك
انه كناية عن الثوب الذي يلي جلده وقال ابن الاثير في النهاية كان من عادتهم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1